

بيان

أصدرت رئاسة الجمهورية بلاغ صحفي يوم 25 مارس 2022 تؤكد فيه على "... ضرورة اتخاذ كل الإجراءات تحسبا للهجمات السيبرانية التي هي نوع من الإرهاب لا تتوزع في اللجوء إليه الشبكات الإرهابية لضرب مؤسسات الدولة وسائر المؤسسات بوجه عام مثلما حصل في الساعات والأيام الأخيرة".

وحيث تؤكد الهيئة أن الأنظمة المعلوماتية للمؤسسات العمومية والخاصة تقوم بمعالجة المعطيات الشخصية للأشخاص وتكون تبعا لذلك محمولة قانونا على إحترام منظومة حماية المعطيات الشخصية. لذلك أدرج القانون الأساسي عدد 63 لسنة 2004 المتعلق بحماية المعطيات الشخصية فصل 18 ينص على أن " كل شخص يقوم بنفسه أو بواسطة الغير بمعالجة المعطيات الشخصية ملزم إزاء الأطراف المعنية بأن يتخذ جميع الاحتياطات اللازمة للمحافظة على أمان المعطيات ومنع الغير من تعديلها أو الإضرار بها أو الاطلاع عليها دون إذن صاحبها". ويحدد نفس القانون في فصله 19 التدابير التي يجب اتخاذها في هذا الإطار. ولقد نص الفصل 94 على العقوبة الجزائية عند عدم الالتزام بذلك: "يعاقب بالسجن مدة ثلاثة أشهر وبخطية قدرها ألف دينار كل من يخالف أحكام الفصول 12 و18 و19 ... من هذا القانون".

وحيث في نفس الإطار لقد نص القانون عدد 5 لسنة 2004 والمتعلق بالسلامة المعلوماتية في فصله الخامس أنه "تخضع النظم المعلوماتية والشبكات الراجعة بالنظر إلى مختلف الهياكل العمومية، باستثناء النظم المعلوماتية وشبكات وزارتي الدفاع الوطني والداخلية والتنمية المحلية لنظام تدقيق إجباري ودوري للسلامة المعلوماتية". وهو إلزام سنوي طبقا للأوامر الترتيبية المطبقة لهذا القانون. لكنه يتضح أن جل المؤسسات لا تقوم باحترام مقاضياته أساسا لغياب عقوبات في القانون الأساسي المذكور.

تطالب الهيئة السيد رئيس الجمهورية بإعطاء تعليماته للهياكل العمومية وخاصة المصالح الاستراتيجية بالقيام فورا بالتدقيق للسلامة المعلوماتية ودراسة المخاطر وأخذ التدابير اللازمة للتقليل من إمكانية تكرار هذه الوقائع.

كما تذكر الهيئة السيد رئيس الجمهورية أنه لا يمكن محاربة ومعاقبة هذه الجرائم السيبرانية دون الانخراط في إجراءات تعاون دولي و سن قانون لجزرها الذي ما فتى في طور الصاغة منذ الإدارة التونسية منذ 2010 والذي يستوجب إصداره سريعا للسماح للجمهورية التونسية بالانضمام لمعاهدة بودابست لمجلس أوروبا التي تم استدعائها للقيام بالمصادقة عليها علما وأن الاستدعاء قائم مدة خمس سنوات ينتهي أجله في فيفري 2023.

كما تلفت الهيئة النظر إلى أن مثل ما حصل من هجمات ضد المنظومات المعلوماتية ليس إلا إثباتا آخر على صحة احترازاتها حول إنشاء قاعدة بيانات بيومترية للأشخاص في إطار مشروع بطاقة التعريف الجديدة والتي لا يمكن علميا وعمليا للدولة حمايتها من الهجمات السيبرانية وقوعها والمس من سيادة الدولة على معطيات مواطنيها وقد تعرضت لذلك فعلا عدة دول مثل الهند وأخيرا الأرجنتين.

رئيس الهيئة
شوقي قداس